

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

وزارة التنميــة الاجتماعيــة

قــرار وزاري

رقم ١٩ / ٢٠١٦

بتعديـل بعـض أحكام اللائحـة التنظيميـة

لصــرف الأجهـزة التعويضيــة والوسائـل المساعـدة

استنادا إلى قانون الضمان الاجتماعي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٨٧ ،
وإلى قانون رعاية وتأهيل المعاقين الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٣ ،
وإلى اللائحة التنظيمية لصرف الأجهزة التعويضية والوسائل المساعدة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٤/٢٣٥ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تـقــرر

المـادة الأولـــى

يستبدل بنص البند (ب) من المادة (٦) من اللائحة التنظيمية لصرف الأجهزة التعويضية والوسائل المساعدة المشار إليها ، النص الآتي :

ب - أن يثبت التقييم الفني الذي يعده أخصائي تأهيل أو أخصائي تربية خاصة - كل في مجال اختصاصه - حاجة المستفيد إلى الأجهزة ، أو أن يكون بتقرير طبي معتمد من طبيب متخصص ، إذا كان الطلب يتعلق بصرف جهاز ذي طابع طبي .

المـادة الثانيــة

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحكامه .

المـادة الثالثــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٥ من ربيـع الثانـي ١٤٣٧هـ

الموافــق : ٢٥ من ينـايـــــــر ٢٠١٦م

محمد بن سعيّد بن سيف الكلباني

وزيـــر التنميـــة الاجتماعيـــة